السنة وصحتها والشريعة ومتانتها

رد على دعاة النصرانية بمصر

تمهيد في بيان حالنا مع المبشرين

لا يزل دعاة النصرانية (المبشرون) يطعنون على الاسلام بما ينشرون من الرسائل والمقالات ، وانني أتعمد ترك قراءة ما يصل الي من مجلاتهم ورسائلهم حتى لا أفتح على نفسي باب الرد عليهم ، اذ رد الشبهات الموجهة الى الاسلام انما يجب على من علمه وجوبا كفائيا ، وقد كنت أكره الرد عليهم لولا ذلك وان كانوا يظنون أنه من مقاصد المنار ومشروع الدعوة والارشاد الذي اكبروا أمره ، على أنه لم ينلهم منه أذى بقول ولا فعل ، وجميع الطلبة في دار الدعوة والارشاد من قسم المرشدين الذين يُعدُّون لارشاد العوام لمقاومة الشرور والمعاصي الفاشية فيهم ، فقد كثرت في هذه البلاد جناياتهم في الانفس والاموال والزروع ، وفشا فيهم السكر والقمار والفحش ، نعم ان من مقاصد المنار رد الشبهات عن الاسلام مقاومة للشك والتشكيك فيه . وإنما أكره الجدل ، وأكره تعمد مناقشتهم أو فتح بابها عليّ لأنهم هم الذين يتعرضون لها وينتفعون بها ، وما أكثرت من محاجة أهل الكتاب في سنتي المنار الاخيرتين الا في التفسير اذ اتفق بلوغي فيه الى سورتي النساء والمائدة المدنيتين ، وأكثر ما في القرآن من محاجة أهل الكتاب في هاتين السورتين وأقله فيما قبلهما . على ان فيه أيضا ما أوجبه الاسلام من إنصافهم والعدل فيهم ، وبيان مودة النصارى منهم . وقد انتهينا من ذلك ، ووصلنا الى تفسير السور المكية التي خوطب بها المشركون وقلما يذكر فيها أهل الكتاب الا في سياق بيان سنة الله تعالى في الرسل وأممهم .

لهذا كنا نظن أن باب محاجة أهل الكتاب يكون مقفلا في المنار الى ماشاء الله ، ولكن مجلة المبشرين العربية (الشرق والغرب) نشرت في العدد الذي صدر منها في أول الشهر الماضي (ابريل) مقالة عنوانها (السنة وصحتها) طعنت فيها على السنة

النبوية وزعمت أن طعنها يوجب الريب في الشريعة وترك العمل بها وأنها لا قيمة لها في نفسها ، وقد جاءتنا المجلة فلم نفتحها ثم علمنا بتلك المقالة فلم نقرأها ، ثم رأينا لهذه المقالة تأثيرا سيئا في المسلمين حتى إن منهم من نقلها عن المجلة وطبع كثيرا من نسخها بمطبعة الجلائين ووزعت على الناس ووصلت الينا نسخة منها ، واقترح علينا كثيرون أن نرد عليها فوجب شرعا اجابة طلبهم

ومما أكد وجوب الرد ما رأيناه في المقالة من مطالبة ثلاث مئة مليون من أهل السنة بالجواب عنها ! فلا ندع لهم مجالا أن يقولوا للمسلمين إنه لم يستطع أحد من علمائكم أن يدافع عن سنتكم وشريعتكم ، ولا أن يرد شيئا من حججنا عليها !

فها نحن أولاء نرد عليهم رداً يعلمون ويعلم الناس به أنهم لم يتحروا الامانة فيما نقلوا من كتبنا ولم يفهموا ما قرؤا منها وما نقلوا عنها ، وأن طعنهم في أبي هريرة رضي الله عنه خطأ ، وأنه لو صح لم يترتب عليه بطلان الثقة بالسنة ، ولا ما رتبوه على ذلك من عدم وجوب طاعة الشريعة ، وانما قصاراه أنهم افتحروا دعاوى نسبوها الى الاسلام ، وردوا عليها بما لا يصلح أن يكون ردا

وقد رأينا أن ننقل كلامهم بوجهه على ما فيه من الركاكة واللغو والضعف ، واطلاق بعض الكلم على غير المعاني التي نطلقها عليها ، ولكن لا نناقشهم في شيء من الالفاظ لذاتها ، ولا في العبارة من حيث ضعفها ، بل في المسائل والمعاني ، وقد كان الغرض الاول من نقل عبارتهم بنصها ، وعدم تلخيص مسائلها والرد عليها ، أن لا يتوهم أحد منهم أو من غيرهم أننا تصرفنا في التلخيص تصرفا يخل بالمعنى المراد ، أو حذفنا منه ما لا يمكن رده بنقض ولا انتقاد ، واستتبع ذلك بيان أن القوم لا يوثق بنقلهم ولا بفهمهم ، ومن المعلوم بالضرورة أنهم ليسوا كالفلاسفة الذين يبحثون في المسائل لأجل استبانة الحق في ذاته ، وانما يتحرون بالبحث ما يرون فيه سبيلا للطعن والاعتراض ، ومجالا للتشكيك واثارة الشبهات ، كما يعلم مما يأتي

﴿ الجملة الاولى من مقدمة الطاعن ﴾

افتتح طاعنهم مقالته بجملة تتضمن عدة دعاوى هذا نصها :

« ان صحة الشريعة قضية لا بد لكل مسلم مني من التسليم بها وذلك متوقف على صحة السنة . فاذا ارتاب أحد في صحة السنة فليس ثمة داع منطقي يوجب إطاعة الشريعة لأن جانبا قليلا منها فقط يتوقف على القرآن ، والجانب الاكبر يتوقف على السنة التي اجتمعت في الاحاديث . فاذا ثبت الريب في هذه الاحاديث تزعزعت أركان الشريعة وأركان تابعيها من حنفي ومالكي وشافعي وحنبلي . وعددهم لا يقل عن ثلاث مئة مليون من الاتباع » اه

نلخص هذه الجملة من كلامه في ثلاث قضايا ونبين ما فيها

القضية الاولى

﴿ زعمه اذا ارتاب أحد في السنة ينتفي وجوب طاعة الشريعة ﴾

هذه القضية بديهية البطلان فان الاطلاق في جزاء الشرط يدل على ان المراد من القضية الشرطية ان ارتياب فرد من الافراد في صحة السنة يستلزم انتفاء وجوب اتباع الشريعة على جميع الافراد . وانما المعقول الموافق للمنطق ان ارتياب الفرد أو ظنه أو علمه يترتب عليه ما يستلزمه في حق نفسه ولا يكون ذلك مؤثرا في غيره ممن لم يرتب ارتيابه أو لم يعلم علمه ، وكذلك ارتياب الافراد الكثيرين . وقد ارتاب بعض علماء أوربة الاحرار في وجود المسيح عليه السلام وزعموا أنه شخص خيالي — أو متخيل — لم يوجد ، كما زعم بعض المؤرخين مثل ذلك في هوميروس شاعر أساطير اليونان — فهو استلزم ارتياب أولئك المرتابين فيه انتفاء إيمان مئات الملايين من المسلمين والنصارى وغيرهم بوجوده عليه السلام ؟

القضية الثانية

﴿ زعمه ان أكثر الشريعة يتوقف على الاحاديث ﴾

هذه القضية غير مسلمة فان الشريعة عندنا تشمل العقائد والعبرة فيها بالدلالة القطعية وجميع العقائد التي تتوقف عليها صحة الاسلام ثابتة بنصوص القرآن وإجماع المسلمين ، وإثبات الالوهية والنبوة منها مؤيد بالبراهين العقلية ، ولا يوجد شيء منها يتوقف على أحاديث الآحاد التي يمكن الارتياب في بعضها . وكذلك أصول العبادات

كلها قطعية ثابتة بالقرآن والسنة العملية المتواترة التي لا تتوقف على أحاديث الآحاد. وما ثبت من احكام العبادات بأحاديث الآحاد ولم يجمع عليه أئمة العلم فلا تتوقف عليه صحة الاسلام وان كان صحيحا في نفسه ، وانما هو مزيد كمال في علم السنة . وأما أحكام الشرع في المعاملات فأكثرها مأخوذ من القواعد والاصول وكذا الفروع الواردة في القرآن إما بالنص وإما بدلالة النص وفحواه، ومن القياس الذي توسع فيه بعضهم كالحنفية فالشافعية ، والمصالح العامة التي توسع المالكية والحنابلة. وأقلها من حديث الآحاد . وما بقي من أركان الشريعة بعد العقائد والاحكام العملية الا الاخلاق والآداب ، وجميع ما ورد في الاحاديث من الحكم والفضائل والآداب فهو مستمد من القرآن الحكيم وشرح له ، بل السنة كلها بيان للقرآن لقوله تعالى (وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم) وقد ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أنها وصفت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقولها: كان خلقه القرآن .

وقد اختلف العلماء في أحكام السنة التي لا تستند الى نص من القرآن فقيل إنها بوحي من الله تعالى وان الوحي لا ينحصر في القرآن ولكن للقرآن مزايا ليست لغيره من وحي الله الى خاتم رسله ولا الى الرسل قبله ، أعظمها إعجازه والتعبد بتلاوته. وقيل ان الله تعالى أذن لرسوله بأن يحكم ويشرع برأيه واجتهاده

ومن تأمل كثيرا من الاحكام التي استدلوا عليها بالسنة وحدها يرى لها مآخذ من القرآن كتحريم الجمع بين المرأة وبين عمتها أو خالتها في الزواج وكتحريم الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة ، وقد بينا ذلك في المنار ، كما بينا تفاوت الافهام في الغوص على درر القرآن ، وأين أفهام الناس كلهم فيه من فهمه عليه الصلاة والسلام ، وقد ثبت مع ذلك انه صلى الله عليه وسلم كان يقضي في المسائل السياسية والادارية باجتهاده ، ويستشير فيها أصحابه

القضية الثالثة

﴿ زعمه أنه اذا ثبت الريب في الاحاديث تزلزلت أركان الشريعة ﴾

هذه القضية غير مسلمة أيضا وفيها إجمال وإبهام . فاذا أراد بثبوت الريب في

الاحاديث ما أفادته جملته الاولى من ارتياب بعض الافراد ولو واحدا — فقد بينا ان هذا لايترتب عليه الا ما يستلزمه الارتياب في نفس المرتاب وحده ، واذا أراد ارتياب جميع الناس أو جميع المسلمين في جميع الاحاديث فهذا ماوقع ولن يقع ولا يعقل أن يقع، وسنشرح ذلك على وضوحه في نفسه، فإن فرضنا جدلا انه يقع فانما يترتب عليه حينئذ الاكتفاء في الدين بما في القرآن والسنة العملية المنقوله بعمل مئات الالوف وألوف الالوف منذ العصر الاول ككيفية الصلاة والصيام والحج وغير ذلك وبما ثبت بالاجماع والقياس الصحيح ، ولا ينقص من كتب الشريعة حينئذ الا الاحكام والحكم التي ثبتت بأحاديث الآحاد وحدها كما بيناه في الكلام على القضية الثانية

وبهذا وذاك يظهر لك بطلان قوله « تزعزعت أركان الشريعة وأركان تابعيها » فان أراد بأركان الشريعة أصول العقائد وقضايا الايمان التي يكون بها المرء مؤمنا فقد علمت انه لا يتوقف شيء منها على أحاديث الآحاد ، وان أراد أركان الاسلام الخمسة فكذلك ، فان معرفة هذه الاركان لا تتوقف على ثبوت الاحاديث الواردة فيها فانها تجمع عليها معلومة من الدين بالضرورة ، سواء صح ما ورد فيها من الحديث أم لم يصح ، على انه صحيح ولله الحمد، وإن أراد بأركان الشريعة أو أركان تابعيها أصولها المستمدة منها عند الأئمة الاربعة فقوله أظهر بطلانا فان هذه الاركان أربعة — الكتاب والسنة والاجماع والقياس — وما ألحق بها عند بعضهم كالمصالح والاستحسان ، فالاحاديث جزء من السنة التي هي ركن من هذه الاركان ، فالارتياب في هذا الجزء لايوجب الارتياب في الجزء الآخر منها وهو ماثبت بالتواتر عملا أو قولا ، فكيف يوجب الارتياب في القرآن وكله متواتر ، وفي الاجماع والقياس ؟

قلنا ان ارتياب جميع الناس أو جميع المسلمين في جميع أحاديث الآحاد ما وقع وان يقع ولا يعقل ان يقع . وبيان ذلك ان المعهود من البشر في كل زمان ومكان ان يصدقوا خبر كل مخبر — لان الاصل الغالب في أخبار الناس الصدق — الا اذا وجدت علة في الخبر أو المخبر تقتضي الارتياب ، كأن يكون الخبر غير معقول أو يكون المخبر معروفا بالكذب . على أننا نرى الناس يصدقون أكثر أخبار المجرائد

السياسية والشركات البرقية على كثرة ما عرفوا من كذبها ، واعتقادهم أن لأصحابها أهواء سياسية يحاولون تأييدها بالحق وبالباطل . فاذا كان هذا شأن البشر في أمثال هذه الاخبار التي تحوم حولها الشبهات في أنفسها وفي سيرة رواتها ، فكيف يعقل ان يرتابوا في صحة جميع الاحاديث التي صححها حفاظ المحدثين بعد نقد متونها وإقامة ميزان الجرح والتعديل لكل فرد من أفراد رواتها ، وقد علم انهم لا يقبلون في الاحتجاج حديثا منقطع الاسناد ولا حديثا في رواته مجهول أو أحد ثبت عليه الكذب أو سوء الحفظ أو النسيان أو مخالفة الثقات الاثبات في روايته ؟

ها أنتم أولاء تصدقون أخبار أناجيلكم الاربعة وغيرها من كتبكم وليس عندكم سند متصل لشيء منها ، وقد اختلف علماؤكم ومؤرخوكم في كتابها وفي اللغات التي كتبت بها ، وفي التواريخ التي كتبت فيها ، فلم يتوفر لكم فيها شيء من النقد والتمحيص الذي توفر لنا في نقل الحديث ، أفتعقلون مع هذا أن نرتاب في تصديق جميع الاحاديث التي نقلت لنا بدقة لم يعهد لها البشر نظيرا في تاريخهم القديم ولا الحديث — وأنتم ترون أنفسكم وسائر البشر يصدقون أكثر ما يروى لهم بلا سند ولا بحث في رواته ، بل كثيرا ما يصدقون أخبار من ثبت عليهم الكذب مرارا كثيرة كرواة البرقيات والجرائد ؟

﴿ الجملة الثانية من كلام الطاعن ﴾

قال : « وسنثبت في الفصول التالية ان من السهل اثبات الشبهات الملتاة على تلك الأحاديث . ونحن مثبتون في هذا الفصل وهن الاعتماد على بعض الصحابة التي تتوقف مئات من الاحاديث على شهادتهم حتى قامت عليها الشريعة ومنها نشأت السنة ، على ان البخاري الذي اشتهر بنقد رجال الحديث لم يخطر له ان يرتاب في صدق الصحابة لانهم كانوا في نظره معصومين من الكذب » وهذا يدلك على ضعف حجته ، فقد ثبت بوجه لا يقبل الشك ان أبا هريرة وابن عباس لم يكونا معصومين في رواية الاحاديث . وغرضنا الآن ان نبين أن الريب في أحاديث أبي هريرة تسرب الى نفوس معاصريه ونفوس الذين جاؤا بعده ومع ذلك فقد نقل

عنه البخاري الاحاديث بالمئات فتداولتها ألسنة المجتهدين الذين اسسوا المذاهب الاربعة وبنوا عليها نظامهم الشرعي »

أقول نلخص هذه الجملة في قضايا تابعة في العدد لما تقدم ونبين ما فيها من الخطإ والاباطيل

القضية الرابعة

﴿ زعمه وهن الاعتماد على رواة المئات الاحاديث من الصحابة كأبي هريرة ﴾

هذه القضية باطلة فانها توهم القارئ ان الكاتب يثبت في هذا الفصل مطاعن في عدالة عدة من الصحابة الذين رووا المئات الكثيرة من الاحاديث — حتى اذا ما قرأ الفصل كله لم يجد فيه الا روايات في واحد منهم — وهو أبو هريرة رضي الله عنه — ويرى ان هذه الروايات لا تسقط عدالته كما نبسطه في هذا المقال . وهذا مما يؤيد قولنا ان هؤلاء الناس يكتبون ما لا يفهمون لانهم اعتادوا الجرأة على إلقاء المطاعن من غير تفكير ولا روية ، فهم ينقضون ما يبنون ولا يشعرون

القضية الخامسة

﴿ زعمه أن البخاري لم يخطر بباله الارتياب في صدق الصحابة لاعتقاده عصمتهم ﴾

هذه القضية باطلة أيضا لأنها حكم بعموم السلب ، على شيء يتعلق بالقلوب لا يعلمه الا الرب ، فان مثل هذا الكاتب لا يناقش في مثل هذا التعبير لانه لا يفرق بينه وبين القول بأن البخاري لا يتهم أحدا من رواة الصحابة بالكذب ، ولا بغيره من العلل القادحة في الرواية ، وانما نريد بيان بطلان زعمه ان البخاري كان يرى أن رواة الصحابة معصومون . والصواب انه كان يرى ويقول إنهم عدول صادقون لا معصومون ، وما قال هذا القول هو وغيره من نقاد المحدثين الا بعد تتبع تاريخهم كغيرهم من الرواة ، وقد نقل عنه الطاعن ما أراد أن يسقط به عدالة أبي هريرة وشيئا من صحيحه لما يرويه ، فالبخاري كان أعلم من الطاعن بكل ما قيل في أبي هريرة وبما رواه أبو هريرة ولم يره مسقطا لعدالته ، ولو رآه مسقطا لما روى عنه في صحيحه . وقد كان البخاري من أئمة أهل السنة الذين لا يقولون بأن أحدا

من البشر معصوم من الكذب الا الانبياء عليهم السلام . وصدق الرواية لا يتوقف على العصمة والا لما قبل أحد من البشر قول أحد بعد تبليغ أنبيائهم الوحي . وانما يكتفى في تصديق الرواية بالعلم بعدالة الراوي وجودة حفظه وضبطه لما يرويه ، ولم ينقل عن أحد من مؤرخي البشر ونقله الاخبار مثلما نقل عن البخاري من شدة التحري في كتابه الجامع الصحيح ، فليأتنا هذا الطاعن بمثله أو بما يقرب منهم من علمائهم ؟ كيف وكتبهم المقدسة تنسب الكذب وغيره من كبائر المعاصي الى الانبياء برأهم الله تعالى وصلى الله عليهم وسلم، وهؤلاء المبشرون وأهل نحلتهم لا يقولون بعصمة الانبياء دع عصمة ناقلي كتبهم بغير أسانيد متصلة ولكنهم يقبلون ما عزي اليهم . وسنشير الى المقابلة بين رجالنا ورجالهم في هذا المقال ، ولا حاجة الى تفنيد قوله بضعف حجة البخاري الذي بناه على زعمه أن البخاري يعتقد عصمة الصحابة ، فهو ساقط في نفسه وأضعف منه وأسقط ما بناه عليه

القضية السادسة

﴿ زعمه أن الائمة الاربعة أسسوا مذاهبهم على مارواه البخاري عن أبي هريرة ﴾

هذه القضية الباطلة تدل على مبلغ علم المبشرين الناشرين لهذا المقال وعلى درجة تحريهم وصدقهم فيما يقولون وينقلون

الحافظ البخاري متأخر عن الائمة الاربعة أدرك رابعهم الامام أحمد ابن حنبل وتلقى الحديث عنه. وقد جاء في تهذيب التهذيب عن العقيلي أن البخاري لما ألف كتابه الصحيح عرضه على علي بن المديني ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل (وكلهم من كبار شيوخه) وغيرهم فامتحنوه وكلهم قال : كتابك صحيح الا أربعة أحاديث . قال العقيلي والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة . والشاهد في هذا النقل أن البخاري أخذ عمن أدرك من الأئمة الاربعة ولم يأخذ أحد منهم عنه شيئا ، ولم يكن أحد من المجتهدين يقلد أحدا في رواية ولا دراية ، وانما يأخذ كل منهم بما صح عنده من الرواية

ولد الامام أبو حنيفة سنة ٨٠ وتوفي سنة ١٥٠ وولد الامام مالك سنة ٩٣ وتوفي

سنة ١٧٩ وولد الامام الشافعي سنة ١٥٠ وتوفي سنة ٢٠٤ وولد الامام احمد ١٦٢ وتوفي ٢٤١ وولد الامام محمد بن اسماعيل البخاري سنة ١٩٤ وتوفي سنة ٢٥٦ وقد رحل من بلاده لطلب العلم سنة ٢١٠ أي بعد وفاة الامام الشافعي ببضع سنين وبعد وفاة مالك باحدى وثلاثين سنة وبعد وفاة أبي حنيفة بستين سنة

فكيف اجاز لهذا الطاعن في السنة والشريعة دينه وعقله أن يقول ان الائمة الاربعة أخذوا عن البخاري مارواه من الاحاديث عن أبي هريرة وبنوا عليه نظامهم الشرعي ؟ وكيف توهم أنه جاء بعلوم وحقائق تزعزع هذه الشريعة التي هي أثبت من الجبال الرواسي ؟ أيمثل هذه الدعاوى المخترعة تهدم الحقائق الثابتة ؟

﴿ الجملة الثالثة من كلام الطاعن ﴾

الشبهات في أبي هريرة

الشبهة الاولى

(١) قال الطاعن: الارتياب العام في أبي هريرة (بشهادة نفسه) حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله ... عن أبي هريرة قال « ان الناس يقولون أكثر أبو هريرة » ولولا آيتان من كتاب ما حدثت حديثا ... ان إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في أموالهم ، وأن أبا هريرة كان يلزم رسول الله (صلعم) بشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون . (البخاري جزء أول كتاب العلم صفحة ٣٧) وكتب في الحاشية ما نصه :

(جاء في الاصابة لابن حجر جزء ٧ : ٢٣ قوله « انكم تزعمون ان أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله » وقد علل هذا الاكثار برواية غريبة) اه كلام الطاعن

الجواب عن هذه الشبهة

استدل الطاعن بهاتين الروايتين على ما سماه الارتياب العامّ في أبي هريرة ، ويفهم من هذا أنه يوهم قارئ مقالته أن جميع أهل عصره أو أكثرهم كان يرتاب في صحة روايته . وهذه دعوى باطلة ، ولفظ الناس يصدق بالقليل والكثير قال الله تعالى (الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم) روي في التفسير

المأثور أن الذي قال ذلك هو نعيم بن مسعود قال ان أبا سفيان يجمع لكم الجيش الخ وقيل ان القائل ركب عبد القيس . فالناس اسم جنس يطلق على الواحد كما يقال : فلان يركب الخيل . وان لم يركب الا فرسا واحدا ، ويطلق على الكثير .

وقد ثبت أن بعض الصحابة أنكروا اكثار أبي هريرة من التحديث كما هو صريح هذا الحديث الذي اختصره الطاعن من البخاري . وقد صرح في رواية أخرى له بزيادة « ويقولون ما للمهاجرين والانصار لا يحدثون مثل حديثه » ووجه الانكار أن أبا هريرة من متأخري الصحابة فينبغي ان يكون أقل سماعا منهم . ومن المعلوم بالبداهة المتفق عليه من العقلاء الذي يقضون به في محاكمهم ان الاستنكار والاستغراب في مثل هذا لا يقتضي الاتهام بالكذب ، وأن التهمة لا تقتضي بمجردها سلب العدالة ، لان من التهم ما يبنى على شبهات وأوهام ، ومنه ما هنا

وقد أجاب أبو هريرة عن الاكثار هنا بأنه كان يلزم الرسول صلى الله عليه وسلم لا يكاد يفارقه اذ لا تجارة له كالمهاجرين ولا حرث له كالانصار فيشغله هذا أو ذاك ، فكان بهذه الملازمة يسمع ما لا يسمعون ويحفظ ما لا يحفظون . ويضاف الى هذا الجواب أنه حدث بما سمعه وبما رواه ، وأجوبة أخرى سيأتي بيانها — وأجاب عن أصل التحديث بالآيتين الدالتين على وجوب اظهار العلم وحرمة كتمانه ، وهما قوله تعالى (ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله) الى قوله (التواب الرحيم) وقد حذف ذلك الطاعن

وأما الرواية الثانية وهي مانقله الطاعن في الحاشية عن الاصابة لابن حجر فهي رواية أخرى لهذا الاثر نفسه رواها البخاري عن الاعرج (عبد الرحمن بن هرمز) عن أبي هريرة ، وقال الطاعن انه علل الاكثار برواية غريبة ؛ أي علل كثرة تحديثه بعلة غريبة أي عند الطاعن ، ولم يذكر هذه العلة ! وهي عين العلة التي في الرواية الاخرى مع زيادة تعد من آيات النبي صلى الله عليه وسلم ودلائل نبوته — ولذلك لم يذكرها الطاعن وهي : فحضرت من النبي صلى الله عليه وسلم مجلسا فقال « من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه اليه فلن ينسى شيئا سمعه مني » فبسطت بردة علي

حتى قضى حديثه ثم قبضتها اليّ فوالذي نفسي بيده ما نسيت شيئا سمعته منه بعد. وروى هذا الحديث احمد ومسلم والنسائي وغيرهم من طرق. وقد فهم أبو هريرة من الحديث عموم السلب المطلق وصدق عليه ذلك ، وان كان لفظ الحديث يحتمل تقييد العموم بما يقوله صلى الله عليه وسلم مدة بسط الرداء . وسنذكر بعض ماقاله الأئمة النقاد في حفظ أبي هريرة ، ولم يروعنه في الصحيح انه نسي شيئا حدث به الا حديث « لا عدوى » فانه أنكره بعد ان روى ما يدل على ثبوت العدوى، (*) ولعله كان من مراسيله لا من سماعه ، فلا يتعارض مع قوله انه ما سمع شيئا ونسيه أي بعد مسألة الرداء ، أو كان من سماعه قبل بسط الرداء

الشبهة الثانية

(٢) قال الطاعن : تهمة أبي هريرة بالكذب (بشهادة نفسه) : « عن أبي الزين قال خرج الينا أبو هريرة فضرب بيده على جبهته فقال : ألا إنكم تحدثون أني أكذب على رسول الله لتهتدوا وأضل ألا واني أشهد لسمعت رسول الله (صلعم) يقول اذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي في الاخرى حتى يصلحها » (جزء ٤ : ٤٤٠) (لا يخفى ما في هذا من الضعف)

(٣) ونقل ابن حجر عن احمد بن حنبل (جزء ٧ صفحة ٢٠٥) قوله « قيل له ا كثرت فقال لو حدثتكم بما سمعت لرميتموني بالقشع أي الجلود » وقد أردف هذا بشكوى أخرى وهي قوله « أكثر علينا أبو هريرة »

(٤) نقل ابن حجر عن عائشة (جزء ٧ صفحة ٢٠٥) ما يأتي : قالت عائشة لأبي هريرة « إنك تحدث بشيء ما سمعته » فأجابها أبو هريرة بما مؤداه انها كانت مهتمة بزينتها فلم تسمع ما سمعه هو

(٥) عبدالله بن عمرو بن العاص جاء في كتاب أخبار مكة للازرقي صفحة ١٣٥ قوله : حدثنا أبو الوليد ... عن عبيدالله بن سعد انه دخل مع عبدالله بن عمرو ابن العاص المسجد الحرام والكعبةُ محرقه حين ادبر جيش الحصين بن نمير والكعبة تتناثر حجارتها فوقف ومعه ناس غير قليل فبكى حتى اني لا نظر الى دموعه تحدّر

*) راجع ص ٧٨١ م ١٨ أي مجلد سنة المنار الماضية

كحلا في عينيه... فقال يأيها الناس والله لو أن أبا هريرة أخبركم انكم قاتلوا ابن نبيكم بعد نبيكم ومحرقو بيت الله ربكم لقلتم ما من أحد أكذب من أبي هريرة »

(٦) عبدالله بن عمر. جاء في الترمذي جزء ١ صفحة ٢٨١ قوله : حدثنا ابن عمر ... فقال ان رسول الله (صلعم) أمر بقتل الكلاب الا كلب صيد أو كلب ماشية. قيل له إن أبا هريرة كان يقول أو كلب زرع . فقال ان أبا هريرة له زرع » (ولا يخفى ما في هذا من التقريع اللطيف)

(٧) — عن الاصابة لابن حجر جزء ٧ صفحة ٢٠٥ . كان أبو هريرة قد روى حديثا عن الصلاة لم يعجب مروان فسأل عبد الله بن عمر فقال عبدالله : لقد أكثر أبو هريرة . فقالوا له أتنكر شيئا مما يقولون ؟ فقال لا ولكن أجرأ وجبنا . وبلغ ذلك أبا هريرة فقال : ما ذنبي ان كنت حفظت ونسوا ؟

ولا نظن قوله « أجرأ وجبنا » من قبيل الازدراء فان ابن عمر ما كان ينسب الجبن الى نفسه . اما الجرأة التي نسبها الى ابي هريرة فمعناها التهجم والتحدي . ولعل في هذا ما يميط لنا اللثام عن مصادر الاحاديث فانه يدلنا على عظم الاستسلام الى رواة الاحاديث غير المدققين . والارجح ان عبد الله لم يكن ليجسر على مقاومة أبي هريرة وإنما جاهر برأيه بلجهة الازدراء

(٨) جاء في الاصابة لابن حجر جزء ٧ صفحة ٢٠٥ ان مروان استاء من كلمة قالها أبو هريرة فاتهمه بالاكثار من الرواية وأردف ذلك بقوله : انما قدم أبو هريرة قبل وفاة رسول الله ... بيسير. فقال أبو هريرة : قدمت ورسول الله ... بخيبر وانا يومئذ قد زدت على الثلاثين فأقمت حتى مات »

[ملاحظة — كان محمد في خيبر في سنة سبع هجرية أي قبل موته بنحو أربع سنوات . فالحادثة المذكورة هنا تبين ان معاصري أبي هريرة أنفسهم كانوا يرون المدة قصيرة جدا لا تعلل إكثاره من رواية الاحاديث التي كان يستشهد بها كلما شاء]

اه كلام الطاعن بحروفه وإشاراته ورموزه وحذفه من الروايات وغلطه فيها وهو كثير ، ومنه قوله « أتنكر شيئا مما يقولون » وصوابه « مما يقول » يعني أبا هريرة ، وقوله « أجرأ وجبنا » وصوابه « اجترأ وجبنا » ولعل هذا الخطأ من الطبع لا من

تحريف الناقل ، ولكن بعض غلطه من سوء الفهم قطعا كقوله بعد الحديث الذى عزاه إلى أحمد : وقد أردف هذا بشكوى أخرى الخ والصواب ان هذه الزيادة ليست من حديث أحمد . ومنه ما فهمه من كلام ابن عمر

الجواب من هذه الشبهة

نقول ـ (أولا) ليس فى هذه الروايات التى أوردها الطاعن تصريح من أحد بأن أبا هريرة قد ثبت عليه الكذب

ـ وثانيا ـ إن التهمة لاتثبت الا بالبينه والدليل ، باتفاق الشرائع والقوانين وعرف أهل العقل والعدل من البشر أجمعين ، ولم يقم أحد دليلا ولا بينة على أن أبا هريرة كذب ، وإنما عرض لبعض الصحابه شبهة فى رواية أبى هريرة ، ولو ثبتت الشبهه وظلت مجهولة وسببها خفيا لصح أن نجعل علة لعدم إلحاق روايته برتبة الصحيح احتياطا ، ولكن سبب الشبهه معروف وهو لا يقتضى سلب العدالة ولا عدم الثقه بالروايه

ـ وثالثا ـ ان تلك الشبهه سببين (أحدهما) خاص بكثرة الروايه وفيه ورد أكثر الروايات ، وحاصلها أن مدة صحبته للنبي ﷺ ثلاث سنين وأشهر وهى لا تتسع للأحاديث الكثيرة التى كان يرويها (والثانى) خاص ببعض مايروى الاحاديث ، وهى التى كان يتوقع التكذيب بها ، أو الايذاء أو القتل إذا حدث بها ؛ لانها من أخبار الفتن التى أخبر بها النبي ﷺ قبل وقوعها ، وهى ما يسميه النصارى بالنبوات ، ولما عرف أهل الحديث سبب الشبهه ظهر لهم أنها لاتدل على أدنى طعن فى عدالة أبي هريرة ، وبيان ذلك من وجوه

أسباب كثرة حديث أبي هريرة

لكثرة حديث أبي هريرة رضى الله عنه أسباب استخرجناها من عدة روايات

(أحدها) أنه قصد حفظ أقوال الرسول ﷺ وضبط أحواله لاجل أن يستفيد منها ويفيد الناس ، ولاجل هذا كان يلازمه ويسأله ، وكان أكثر الصحابه لايجترءون على سؤاله الا عند الضرورة ، وقد ثبت انهم كانوا يسرون إذا جاء بعض

الاعراب من البدو واسلموا لانهم كانوا يسألون النبي صلى الله عليه وسلم . ومن الدلائل على هذا السبب مارواه عنه البخاري قال : قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال « لقد ظننت أن يسألني عن هذا الحديث أحد أولى منك لما رأيت من حرصك على الحديث » وما رواه أحمد عن أبي بن كعب: ان أبا هريرة كان جرياً على أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء لا يسأله عنها غيره.

(ثانيها) انه كان يلازم النبي صلى الله عليه وسلم ويتبعه حتى في زيارته لنسائه وأصحابه ليستفيد منه ولو في أثناء الطريق ، فكانت السنين القليلة من صحبته له كالسنين الكثيرة من صحبة كثير من الصحابة الذين لم يكونوا يرونه صلى الله عليه وسلم الا في وقت الصلاة أو الاجتماع لمصلحة يدعوهم اليها أو حاجة يفزعون اليه فيها ، وقد صرح بذلك لمروان، وكما سنبين ذلك في كلامنا على الشاهد السابع من شواهد الطاعن

وأخرج البغوي بسند جيد — كما قال الحافظ ابن حجر — عن ابن عمر انه قال لأبي هريرة : أنت كنت ألزمنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلمنا بحديثه. وفي الاصابة عنه انه قال: أبو هريرة خير مني وأعلم بما يحدث، وعن طلحة بن عبيد الله : لا أشك ان أبا هريرة سمع من رسول الله (ص) مالم نسمع

(ثالثها) انه كان جيد الحفظ قوي الذاكرة ، وهذه مزية امتاز بها أفراد من الناس كانوا كثيرين في زمن البداوة وما يقرب منه اذ كانوا يعتمدون على حفظهم، ومما نقله التاريخ لنا عن اليونان أن كثيرين منهم كرهوا بدعة الكتابة عند ما ابتدؤا يأخذونها وقالوا ان الانسان يتكل على مايكتب فيضعف حفظه، وانا نفاخر بحفاظ أمتنا جميع الامم وتاريخهم ثابت محفوظ ، قال الامام الشافعي : أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره . وقال البخاري مثل ذلك الا أنه قال عصره بدل دهره . وأعظم من ذلك ما رواه الترمذي عن عمر (رض) انه قال لابي هريرة : أنت كنت ألزمنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأحفظنا لحديثه

(رابعها) بشارة النبي صلى الله عليه وسلم له بعدم النسيان كما ثبت في حديث بسط الرداء المتقدم وهو مروي من طرق متعددة في الصحاح والسنن

(خامسها) دعاؤه له بذلك كما ثبت في حديث زيد بن ثابت عالم الصحابة

الكبير (رض) عند النسائي . وهو ان رجلا جاء الى زيد بن ثابت فسأله فقال له زيد: عليك بأبي هريرة فاني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ندعو الله ونذكره اذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس الينا فقال « عودوا للذي كنتم فيه » قال زيد فدعوت أنا وصاحبي فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمّن على دعائنا ، ودعا أبو هريرة فقال: إني أسألك مثل ماسأل صاحباي وأسألك علما لا ينسى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «آمين» فقلنا يارسول الله ونحن نسألك علما لا ينسى . فقال « سبقكم بها الغلام الدوسي »

(سادسها) انه تصدى للتحديث عن قصد لانه كان يحفظ الحديث لاجل ان ينشره ، وا كثر الصحابة كانوا ينشرون الحديث عند الحاجة الى ذكره في حكم أو فتوى او استدلال ، والمتصدي للشيء يكون اشد تذكرًا له ويذكره بمناسبة و بغير مناسبة لانه يقصد التعليم لذاته ، وهذا السبب لازم للسبب الاول من اسباب كثرة حديثه

(سابعها) انه كان يحدث بما سمعه و بما رواه عن غيره من الصحابة كما تقدم فقد ثبت عنه انه كان يتحرى رواية الحديث عن قدماء الصحابة فروى عن أبي بكر وعمر والفضل بن العباس وأبي بن كعب وأسامة بن زيد وعائشة و بصرة الغفاري، أي انه صرح بالرواية عن هؤلاء ، ومن المقطوع به ان بعض أحاديثه التي يصرح فيها باسم صحابي كانت مراسيل لانها في وقائع كانت قبل اسلامه ، ومراسيل الصحابة حجة عند الجمهور ، وقد روى أيضا عن كعب الاحبار وهو من علماء يهود أسلم في أيام أبي بكر وقيل في ايام عمر ، ووثقه المحدثون ولكن روى البخاري عن معاوية انه قال فيه : ان كان لمن أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب وان كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب . ولم يرو البخاري في صحيحه شيئا لكعب. وقد كان في نفسي شيء من رواية كعب قبل ان أرى ما قاله فيه معاوية، وأعلم ان كثيرًا من الناس يتهمونه بالكذب. ثم رأيت للحافظ ابن كثير كلاما في ذلك

فمن تدبر هذه الاسباب لم يستغرب كثرة رواية أبي هريرة ولم ير استنكار افراد من أهل عصره لها موجبا للارتياب في عدالته وصدقه ، اذ علم أن سبب

ذلك الاستنكار ، عدم الوقوف على هذه الاسباب ،

على أن جميع ما أخرجه البخاري في صحيحه له ٤٤٦ حديثا بعضها من سماعه و بعضها من روايته عن بعض الصحابة ، وهي لو جمعت لأمكن قراءتها في مجلس واحد لأن أكثر الاحاديث النبوية جمل مختصرة. فهل يستكثر عاقل هذا المقدار على مثل أبي هريرة او من هو دونه حفظا وحرصا على تحمل الرواية وادائها فيجاري هذا الطاعن في الشريعة على الطعن في الامام البخاري لتخريجها ؟ ؟ كيف وهذا الطاعن لا يوثق بنقله ولا بفهمه ولا بقصده الى بيان الحقيقة بل نعلم علم اليقين أنه يريد التشكيك والطعن لان هذا هو عمله الذي يعيش له و به ؟

سبب استنكار بعض حديث أبي هريرة

نقل الطاعن في الشاهد الثاني عن ابي رزين أن أبا هريرة قال على مسمع منه « ألا إنكم تحدثون أني أكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم » وعزى هذا الى (جزء ٤: ٤٤٠) ولم يذكر اسم الكتاب وظاهر عزوه الشاهد الذي قبله الى البخاري انه يعني ان هذا في البخاري أيضا، وانما نعرفه من رواية مسلم. وذكر في الشاهد الثالث انه قال لو حدثتكم بما سمعت لرميتموني بالقشع . وصوابه : لو حدثتكم بكل ما سمعت، وذكر في الشاهد الخامس عن كتاب أخبار مكة للازرقي أنه قال حين رأى الكعبة محرقة بعد انصراف جيش الحصين بن نمير : يا أيها الناس لو أن أبا هريرة أخبركم انكم قاتلوا ابن نبيكم بعد نبيكم ومحرقو بيت ربكم — لقلتم ما من أحد اكذب من ابي هريرة. يعني لو حدثهم قبل إحراق بني امية للكعبة بذلك لكذبوه لان الخبر مما يستبعد تصديقه . فعلم من قوله انه كان يعلم بهذا الحدث قبل وقوعه لانه سمعه من الرسول (ص) ودليل هذا انه قرنه بخبر مثله في بعده عن الوقوع ولم يكن قد وقع وهو انهم سيقتلون ابن نبيهم يعني الحسين عليه السلام وقد وقع ذلك بعد وفاته رضي الله عنه

كان أبو هريرة يعلم ان كثيرا من الناس لا يصدقون الروايات التي تستبعد عقولهم وقوعها، وان كانت جائزة في نفسها، فيتوقع أن يكذبوه اذا هو حدث بها، ويظنون أنه عزاها الى الرسول لاجل قبولها ، وكان يعتقد ان بني أمية يقتلونه اذا هو حدث بكل ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم عن احداثهم ومفاسدهم، وهذا

هو مراده بقوله الذي رواه عنه البخاري في صحيحه : حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين من العلم فأما أحدهما فبثثته ، وأما الآخر فلو بثثته لقطع مني هذا البلعوم . — يشير الى عنقه

قال الحافظ في الفتح : وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الاحاديث التي فيها تبيين أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم ، وقد كان أبو هريرة يكني عن بعضه ولا يصرح خوفا على نفسه منهم ، كقوله : أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان . يشير الى خلافة يزيد بن معاوية لانها كانت سنة ستين من الهجرة ، واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة . وستأتي الاشارة الى شيء من ذلك في كتاب الفتن . اه

وقد وفى الحافظ بوعده هذا في شرح حديث أبي هريرة في أوائل كتاب الفتن من صحيح البخاري وهو قوله لسعيد بن العاص ومروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية : سمعت الصادق المصدوق يقول « هلكة أمتي على يدي غلمة[1] من قريش — وفي رواية أحمد والنسائي « ان فساد أمتي على يدي غلمة سفهاء من قريش » فقال مروان : لعنة الله عليهم غلمة . فقال أبو هريرة : لو شئت ان أقول بني فلان وفلان لفعلت . أي ولم يكن مروان يعلم حين لعنهم أنهم قومه وأبناؤه ولكن أبا هريرة هو الذي يعلم ولم يصرح .

وذكر الحافظ في شرحه لهذا الحديث حديثا آخر له من المرفوع في بيان معناه أخرجه علي بن معبد وابن أبي شيبة عنه وهو « أعوذ بالله من امارة الصبيان — قالوا وما امارة الصبيان ؟ قال — ان أطعتموهم هلكتم في دينكم وان عصيتموهم أهلكوكم في دنياكم »

فتبين بهذا أن الأحاديث التي كان يتوقع أبو هريرة تكذيب بعض الناس له فيها هي ما كان من هذا النوع ، وظهر بهذا أن ما أورده الطاعن من الشواهد على اتهامه بالكذب لا يفيد شيء منه اثبات التهمة . وقد بينا آنفا أن رواية أبي

(١) هو جمع غلام ولم يقولوا غلمة مع كونه القياس استغناء عنه بغلمة كما في الفتح وفي رواية اغيلمة تصغير غلمة . والغلام الصبي من حين يولد ان يحتلم قال الحافظ وقد يطلق الصبي والغليم بالتصغير على الضعيف العقل والتدبير والدين ولو كان محتلما وهو المراد هنا فان الخلفاء من بني أمية لم يكن فيهم من استخلف وهو دون البلوغ وكذا من أقروه على الاعمال اه المراد منه

رزين عند مسلم والرواية التي عزاها الى أحمد وهي من طريق يزيد بن الاصم عن أبي هريرة ورواية عبد الله بن سعد عند الازرقي — كلها صريحة في أن أبا هريرة كان يعتقد أو يظن أن بعض الناس يكذبونه في بعض أحاديث الفتن إذا هو حدث بها قبل وقوعها لغرابة موضوعها .

بقي من شواهد الطاعن أربعة (أحدها) قول عائشة له: انك لتحدث بشيء ماسمعته. وقد عزا الحافظ هذا الى تخريج ابن سعد وكتابه ليس في أيدينا فلا ندري أذكر سببه بعينه أم لا، والظاهر من جواب أبي هريرة أنها أنكرت حديثا رواه لانها لم تسمعه هي من النبي (ص) ومثل هذا وقع لها في أحاديث غير واحد من الصحابة لهذه العلة كارثيابها في حديث المعراج وفي حديث الرؤية في الآخرة وفي حديث عبد الله ابن عمرو في موت العلماء واتخاذ الرؤساء الجهال الذين يضلون و يضلون، ففي صحيح مسلم أن عروة بن الزبير سمع هذا الحديث من عبد الله بن عمرو فأخبر به خالته عائشة فأعظمت ذلك وأنكرته وقالت له : أحدثك أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا ؟ على أنها هي التي أرسلته اليه ليأخذ عنه الحديث قال « قالت لي عائشه : يا ابن أختي بلغني أن عبد الله بن عمرو مارٌّ بنا الى الحج فالقه فسائله فانه قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما كثيرا » ثم انها مع هذا ومع ما تعلم و يعلم كل الصحابة من ورع عبد الله وعدالته قد ارتابت في هذا الحديث و بقيت مرتابة فيه مدة حول كامل — قال عروة : فلما كان قابل (أي العام الذي بعد ذلك العام) قالت له: ان ابن عمرو قد قدم فالقه ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكر لك في العلم قال فلقيته فسألته فذكره لي نحو ما حدثني به مرته الاولى . فلما أخبرتها بذلك قالت : ما أحسبه الا قد صدق اراه لم يزد فيه شيئا ولم ينقص . والجواب المشهور عند العلماء في مثل هذه المسألة ان من حفظ حجة على من لم يحفظ

(ثانيها) حديث عبد الله بن عمر في قتل الكلاب ، نقله الطاعن عن الترمذي وهو في صحيح مسلم وسنن النسائي وابن ماجه ايضا . وقد قال العلماء ان مراد ابن عمر بقوله « ان لأبي هريرة زرعا » هو أن أبا هريرة كان محتاجا الى معرفة حكم اتخاذ الكلاب للزرع لان له زرعا فسأل عن ذلك وحفظه وعمل به . ويؤيد هذا

و يفند زعم الطاعن أنه يريد التقريع ما صح عن ابن عمر من تفضيل أبي هريرة على نفسه وتقدم بعض كلامه في ذلك ، ومنه الشاهد الآتي الذي عده الطاعن تكذيبا لابي هريرة وهو عين التصديق والتعديل — وهو — :

(ثالثها) مانقله عن الاصابة — وهو الشاهد السابع — من ان مروان سمع من ابي هريرة حديثا لم يعجبه الخ ما تقدم ، وقد حرف الطاعن الرواية . وهذا نصها :

وروينا في فوائد المزكي تخريج الدارقطني من طريق عبد الواحد بن زياد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رفعه « اذا صلى احدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه » فقال مروان : أما يكفي أحدنا ممشاه الى المسجد حتى يضطجع على يمينه ؟ قال لا . فبلغ ذلك ابن عمر فقال : أكثر أبو هريرة . فقيل لابن عمر هل تنكر شيئا مما يقول ؟ قال لا ولكنه اجترأ وجبنا اه بحروفه (١)

وعبارة المبشر الطاعن توهم ان ما أورده هو نص ما في الاصابة ولعله يريد بقوله في الحديث « لم يعجب مروان » ايهام القارئ أن موضوع الحديث قبيح أو منكر أدبا . ثم انه فسر الجرأة التي وصف ابن عمر بها أبا هريرة بالتهجم والتحدي . وهذا من أكبر الجرأة على القول بغير علم فالتحدي معناه المباراة والمعارضة ولا محل له هنا ، فالطاعن أثبت بهواه معنى غير صحيح ، ونفي معنى صحيحا ، وهو وصف ابن عمر نفسه بالجبن ، والمراد به كما تقدم في بيان السبب الاول من أسباب كثرة حديث أبي هريرة انه كان جريئا على سؤال النبي صلى الله عليه وسلم وكان أكثر الصحابة يهابون سؤاله فلا يكادون يسألونه الا لضرورة . فهذا معنى قول ابن عمر اجترأ وجبنا . وهو قد صرح هنا بأنه لا ينكر شيئا من قول أبي هريرة . ولكن القسيس المبشر يريد أن يقنعنا مع هذا التصريح بأنه أنكر كلامه و كذبه !! وقد فسر ابن الاثير « اجترأ وجبنا » بقوله : يريد انه أقدم على الاكثار من الحديث عن النبي (ص) وجبنا نحن عنه فكثر حديثه وقل حديثنا اه

هذا وان هذا الحديث عن أبي هريرة مطعون في سنده فان راويه عبد الواحد ابن زياد ليس ثقة فيما يرويه عن الاعمش عن أبي صالح كما صرح به الذهبي في

(١) يراجع نقل الطاعن لهذا الحديث وتحريفه في ص ٣٦

الميزان وذكر هذا الحديث من مناكيره عنه

وأما جملة التحدي التي كتبها الطاعن بغير فهم فهي مصحفة عليه من أثر في الاصابة عن عبد الله بن عمر. قال الراوي : كان ابن عمر اذا سمع أبا هريرة يتكلم قال : انا نعرف ما تقول ولكنا نجبن وتجتري . أي نجبن عن كثرة التحديث وتجتريء أنت عليه. فيكون هذا بمعنى رواية عبد الواحد على الوجه الذي فسرها به ابن الاثير. ولكن كلمة تجتري صحفت في طبعة الهند للاصابة هكذا «تحتزي» ولعل الطاعن رآها في طبعة مصر مصحفة أيضا بفعل من التحدي أو ما يقرب منه، وأنى له ان يعرف الاصل ؟

وهذا يثبت قولنا ان هذا الطاعن يكتب ما لا يفهم وانه لاثقة بنقله ولا بفهمه، ومن الغريب انه ترجى أن يكون هذا التفسير الباطل لتلك الكلمة المحرفة من تلك الرواية المنكرة أصلا للطعن في جميع الاحاديث لا لتكذيب أبي هريرة وحده فقال « ولعل في هذا ما يميط لنا اللثام عن مصادر الاحاديث فانه يدلنا على عظم الاستسلام الى رواة الاحاديث غير المدققين ، والارجح ان عبد الله لم يكن ليجسر على مقاومة أبي هريرة وانما جاهر برأيه بلهجة الازدراء » اه

فليهنأ المسلمون بهذا الطاعن بشريعتهم بمثل هذا التخبط والتخلط والتحريف والدعاوي المضحكة . ومن ذا الذي لا يضحك من ادعاء هذا المبشر أن عبد الله ابن عمر بن الخطاب أمير المؤمنين القرشي ما كان يجسر على تخطئة أبي هريرة الدوسي الضعيف ؟

كان ينبغي لك أيها القس المحترم أن تلمّ قبل تصديك لتشكيك المسلمين في دينهم » وتهجمك على الطعن بشريعتهم ، أن تلمّ قليلا بتاريخهم ، فانا نرى عوام نصارى بلادنا العربية يعلمون كخواصهم ان حرية النقد واستقلال الرأي عند الصحابة رضي الله عنهم قد بلغت أوج الكمال ، وان أرقى الاوربيين حرية كالانكليز لم يبلغوا درجتهم في ذلك ، انهم يعلمون ان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب الذي كانت تخشى بأسه ملوك الارض وتهابه الانس والجن كان يقول الكلمة على المنبر في المسجد الجامع فتخطئه بها المرأة أو الأعرابي فيعترف بخطئه اذا كان

مخطئا، فهل يقال في هؤلاء أن أعظمهم مكانة في العلم والشرف لايجسر أن يصرح برأيه في مخطئة أضعفهم ؟؟ على انه كان يكفيك ان تفهم شاهدك الآتي — وهو — (رابعها) ما نقله عن الاصابة محرفا ناقصا كالذى قبله — وهو الشاهد الثامن — ونحن ننقله بنصه ليقابله القراء بما نقله[1] ويروا درجة أمانته . قال الحافظ :

« وأخرج ابن سعد من طريق الوليد بن رباح : سمعت أبا هريرة يقول لمروان حين أرادوا ان يدفنوا الحسن عند جده : تدخل فيما لا يعنيك . — وكان الامير يومئذ غيره — ولكنك تريد رضا الغائب . فغضب مروان وقال ان الناس يقولون أكثر أبو هريرة الحديث وانما قدم قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيسير . فقال أبو هريرة قدمت ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر وأنا يومئذ قد زدت على الثلاثين فأقمت معه حتى مات و (كنت) أدور معه في بيوت نسائه وأخدمه وأغزو معه وأحج، فكنت أعلم الناس بحديثه، وقد والله سبقني قوم بصحبته فكانوا يعرفون لزومي له فيسألونني عن حديثه ، منهم عمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، ولا والله لا يخفى علي كل حديث كان بالمدينة ، وكل من كانت له من رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلة، ومن أخرجه من المدينة أن يساكنه. قال فوالله ما زال مروان بعد ذلك كافًّا عنه »

فخلاصة هذه الرواية أن مروان بن الحكم غضب لانكار أبي هريرة عليه أمرا كان لاهل بيته (بني أمية) فيه سياسة — والدولة دولتهم — فلم يجد كلمة يشفي بها غيظه الا قول بعض الناس : أكثر أبو هريرة ، فلما بين له أبو هريرة سبب اكثاره أذعن له ولم يعد الى مثل ذلك ، أليس من العجائب أن يعمد هذا القس المبشر الى هذه الرواية فيحرفها ليستدل بها على كذب أبي هريرة أو تكذيب الناس له ، وما هي الاحكاية لشبهة الاكثار التي فندها أبوهريرة وأجبنا نحن عنها بما استنبطناه من مجموع الروايات المبينة لاسبابها وهي سبعة ؟

وجواب ابي هريرة يدل على جرأته وعلى سعة حرية العرب حتى في عهد معاوية أيضا ، فانه ذكر لمروان نفي النبي (ص) لوالده الحكم ، وسيأتي بيان ذلك

(١) براجع نقل الطاعن لهذا في ص ٣٦

﴿ الجملة الرابعة من كلام الطاعن ﴾

(شبهات أخرى في أبي هريرة)

قال: « ١ جاء في مجموعة الرسائل للغزالي في كتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول صفحة ٣٠ قوله: « أقلد جميع الصحابة ولا أستجيز خلافهم برأيي إلا ثلاثة نفر أنس بن مالك وأبو هريرة وسمرة بن جندب ... وأما أبو هريرة كان يروي كلما سمع من غير أن يتأمل في المعنى ومن غير أن يعرف الناسخ من المنسوخ »

« انتقص كولد زيهر هذا القول في كتابه (الظاهرية) صفحة ٧٩ ولكن بدون إشارة إلى القيد المذكور، فأبو حنيفة لم يرتب في وثائق أبي هريرة ولكنه ارتاب في قيمة أحاديثه باعتبارها أركانا للشريعة »

« ٢ حلقة أبي حنيفة: على أن ارتياب أبي حنيفة وأتباعه في قبول كلام أبي هريرة كان مبنياً على ارتيابهم في وثائقه. فقد نقل الدميري في كتاب الحيوان أنه وقع خلاف بين بضعة من رجال الافتاء في جامع بغداد، فأنكر الحنفيون الاستشهاد بأبي هريرة لاشتباههم في صدق روايته، وكان الخليفة هارون الرشيد في جانب الفريق المرتاب » اه

هذا ماقاله الطاعن بنصه على مافيه من الغلط والتحريف والايهام من وجوه:

(منها) أن مجموعة الرسائل ليست للغزالي وإنما هي رسائل لكثير ممن قبله وبعده

(ومنها) أن كتاب المؤمل في الرد إلى الأمر الأول ليس للغزالي كما توهمه عبارته

(ومنها) أن قوله « أقلد جميع الصحابة » الخ منقول في كتاب المؤمل عن أبي حنيفة. وظاهر عبارة الطاعن انه للغزالي لأنه هو الذي سبق ذكره في كلامه. ولهذا يتعجب من يرى لاحق كلامه وذكره فيه لأبي حنيفة

(ومنها) أن الأصل (يروي كل ما سمع) لا (كلما سمع) كما كتب الطاعن والفرق بينهما معروف لكل من له إلمام بالعربية

(ومنها) أنه أورد شبهة واحدة، وإنما عقد العنوان لشبهات متعددة، ولكنه قسم هذه الشبهة إلى قسمين (احدهما) ادعاؤه ان ابا حنيفة لا يحتج بالاحاديث التي يرويها ابوهريرة (والثانية) ان اتباعه كذلك لا يحتجون بها

ولعلنا لو راجعنا عبارة حياة الحيوان لاستخرجنا من نقله لها بالمعنى الذي اراده اغلاطا وتحريفات اخرى ، والغرض من هذا بيان ماقلناه اولا من انه لا يوثق بنقله ولا بفهمه، مع القطع بأنه يقصد الطعن لتشكيك المسلمين في الاسلام لا تمحيص الحقيقة ، ولكن بعض خطئه مما لا يهتدي عاقل الى تعليله ، كنسبته كتاب المؤمل ومجموعة الرسائل الى الغزالي !!

أما الجواب عن هذه الشبهة فهي أن أبا حنيفة لم يطعن في رواية أبي هريرة بهذه العبارة ولا بغيرها ولم يتهمه بالكذب ، وهذه العبارة التي فسرها الطاعن بهواه لا بما تدل عليه في عرف الفقهاء لا تنهض حجة له ، فالتقليد عند علماء الشرع هو العمل برأي المقلَّد (بفتح اللام) لا بروايته ، لا خلاف بين المذاهب في هذا . فأبو حنيفة يقول في هذه الرواية عنه انه يقدم رأي الصحابي على رأيه — أي رأيه الذي يستنبطه من الكتاب أو السنة بالقياس — الا رأي هؤلاء الثلاثة ، وعلل ذلك بقوله « أما أنس فاختلط في آخر عمره وكان يفتي من عقله وانا لا أقلد عقله ، واما أبو هريرة فكان يروي كل ما سمع من غير ان يتأمل في المعنى ومن غير ان يعرف الناسخ والمنسوخ » فقد صرح بأنه كان يروي ماسمعه وهذا ينفي اتهامه بأنه يكذب، وصرح بأنه ماكان يقصد من الرواية استنباط الاحكام منها بالتأمل في معاني الاحاديث والبحث عن الناسخ والمنسوخ منها ليقدم الاول عند التعارض ، وحاصل ذلك انه راو غير مستنبط فيؤخذ بروايته لا برأيه وفهمه . وهذا صحيح فان ابا هريرة كان يقصد بحفظ الحديث اولا روايته والاهتداء به بنفسه، وثانيا نشر السنة وايصالها الى الناس ليهتدوا بها بحسب اجتهادهم عملا بوصية النبي صلى الله عليه وسلم المشهورة في خطبة حجة الوداع اذ قال « ليبلغ الشاهد الغائب فان الشاهد عسى أن يبلغ من هو اوعى له منه » وفي رواية « رب مبلَّغ اوعى من سامع » وكلتاهما في البخاري وغيره . وفي معنى هذا الحديث مارواه الترمذي والضياء من حديث زيد بن ثابت مرفوعا «نضر الله امرءا سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره فرب حامل فقه الى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه »

والرواية الاخرى عن أبي حنيفة وهي الاشهر انه قال : أقلد من كان من القضاة

المفتين من الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي والعبادلة الثلاثة ولا أستجيز خلافهم برأي الا ثلاثة نفر . — وذكرهم — والمراد بالعبادلة الثلاثة عبد الله بن مسعود وعبدالله بن عباس وعبدالله بن عمر . وقد ترك الطاعن نقل هذه الرواية من كتاب المؤمل ، لانها أظهر في المراد الذي بيناه ، وأبعد عن التحريف الذي ادعاه .

وما زعمه من رد الحنفية الاستشهاد بحديث أبي هريرة لاشتباههم في صدق روايته اعتمادا على حكاية محرفة نسبها الى حياة الحيوان فهو باطل ، وهذه كتب الحنفية في الحديث والفقه تكذب هذه الدعوى ، وصاحب الدار أدرى . ومذهب السواد الاعظم من الفقهاء المجتهدين ان رأي الصحابة ليس بحجة في الشريعة سواء كانوا فقهاء مستنبطين أو رواة ناقلين ، وانما الحجة في الرواية اذا صحت .

خلاصة الطعن في أبي هريرة والاجوبة عنه

ينحصر طعنه في أبي هريرة في ثلاثة أشياء — ١ — استكثار بعض الصحابة لروايته ، وقد بينا أسبابها المزيلة لاستغرابها . — ٢ — توقع أبي هريرة لتكذيب بعض الناس له اذا هو صرح بكل ما سمعه . وقد بينا ان هذا خاص بما سمعه من أخبار الفتن التي اسرّ اليه النبي صلى الله عليه وسلم شيئا كثيرا منها ، ومثله في ذلك حذيفه ابن اليمان ، وقد ذكر كل منهما بعض ما سمع تصريحا أو تلويحا فوقع كما قالا فكان من دلائل النبوة التي لاتحتمل التأويل — ٣ — ان الحنفية لا يحتجون بروايته وإنهم يعتقدون انه كان كاذبا — وهذه دعوى باطلة تكذبها الالوف من كتب المذهب والملايين من أتباعها

ويعارض هذه الشبهات الباطلة إجماع أئمة الفقه ومنهم الاربعة المشهورون على الاحتجاج بما صح عندهم من أحاديث أبي هريرة المرفوعة — وكذا المرسلة عند الجمهور — وثناء كثير من الصحابة ومن بعدهم على سعة حفظه وجودة ضبطه ، وقد ذكرنا بعضها

ومن الغريب ان أبا هريرة اغضب مروان بن الحكم الاموي — الذي كان أمير المدينة ثم صار أمير المؤمنين — وعرض أمامه تعريضا يقرب من التصريح بأن عشيرته هي التي تفسد على المسلمين أمرهم ، ولم يجد مروان كلمة يقولها فيه الا حكاية

قول من قال : أكثر أبو هريرة . ولما جبهه بتذكيره ينفي النبي صلى الله عليه وسلم لوالده (الحكم) من المدينة لم يعد الى تلك الكلمة ولا غيرها ، ولو وجد فيه مطعنا لما قصر في التشنيع عليه به

وقد ورد ان مروان امتحنه لعله يعثر عثرة يؤاخذه بها. قال الحافظ في الاصابة : وقال أبو الزعيزعة كاتب مروان : أرسل مروان الى أبي هريرة فجعل يحدثه وكان اجلسني خلف السرير اكتب ما يحدث به ، حتى اذا كان في رأس الحول أرسل اليه فسأله وأمرني ان أنظر فما غير حرفاً عن حرف . اه

فياليت شعري ماذا كان يقول هذا الطاعن لو نقل أن أبا هريرة غير أو بدّل أو زاد أو نقص في الاحاديث التي حدث بها مروان — واذاً لعاقبه مروان وشهر به حتى لا يقبل أحد حديثه — أو لو طعن في دينه وإيمانه غير مروان ؟ بل ماذا يقول هو وسائر دعاة النصرانية لو نقل ان النبي صلى الله عليه وسلم طرده كما طرد المسيح عليه السلام بطرس وسماه شيطانا وهو كبير تلاميذه ورسله؟ ففي الفصل ١٦ من انجيل متى انه طوبه وجعله الصخرة التي يبني عليها كنيسته وقال له (١٩ واعطيك مفاتيح ملكوت السموات فكل ما تربطه على الارض يكون مربوطا في السموات وكل ما تحله على الارض يكون محلولا في السموات (قال متى) ٢٠ حينئذ أوصى تلاميذه ان لا يقولوا لأحد انه يسوع المسيح ٢١ من ذلك الوقت ابتدأ يسوع يظهر لتلاميذه انه ينبغي ان يذهب الى أورشليم ويتألم كثيرا من الشيوخ ورؤساء الكهنة والكتبة ويقتل وفي اليوم الثالث يقوم ٢٢ فأخذه بطرس اليه وابتدأ ينتهره قائلا حاشاك يارب

٢٢ فالتفت وقال لبطرس اذهب عني ياشيطان ، أنت معثرة لي لأنك لا تهتم بما لله لكن بما للناس)

فهذه الشهادة على بطرس وهذا اللقب كان على رواية متى بعد تلك المنحة والخصوصية التي خصه بها ، فهل نسختها أم يجوز الجمع بينهما ؟ نحن نجل حواري المسيح ولا نؤمن بهذه الرواية حتى نحتاج الى الجنوب عنها . وفي متى (١٤ : ٣١) ان المسيح قال لبطرس أيضا « ياقليل الايمان » وفي ١٧ : ٢٠ وصف التلاميذ كلهم

بعدم الإيمان وانه ليس لهم منه ولا مثل حبة خردل . ومثل هذه الشهادة متعددة في غيره من الاناجيل . حتى ان منها ما جاء بصيغة المستقبل كقوله لهم بعد ما رأوا آية إطعام خمسة آلاف من خمسة ارغفة « انكم قد رأيتموني ولستم تؤمنون » (يوحنا ٦:٣٦) وكما وصفهم بعدم الايمان وصفهم بأنهم أشرار ، روى ذلك لوقا في (١١ :١٣) من انجيله

ثم ياليت شعري لو وصف النبي صلى الله عليه وسلم أبا هريرة بمثل هذين الوصفين — أو لو وصف بذلك في كتاب الله المجيد — ماذا كان يقول فيه وفي روايته هذا المبشر المحترم والقس الجدل الذي وضعته جمعيته في أشهر البلاد الاسلامية بالعلم لينصّر المسلمين فيها؟ وهل يقبل منا أن نقول له لماذا تقبل رواية تلاميذ المسيح بلا سند مع وصف المسيح لهم بما ذكر وهو المعصوم من الخطأ — ولا تسمح لنا بقبول رواية أبي هريرة ولم يجرحه من دون المسيح بمثل ذلك ؟ (للرد بقية)

التعريف بكتابي

منازل السائرين — ومدارج السالكين

وترجمة مؤلفهما

(بيان وجه الحاجة الى تحرير التصوف ومكانة الكتابين والشيخين منه)

علماء الاسلام أربعة أصناف : أهل الأثر والمتكلمون والصوفية والفقهاء . والتفسير مشترك بينهم ففي كل صنف منهم مفسرون . ونقول باعتبار آخر : ان علماء الاسلام صنفان علماء الاثر وغيرهم ، أو علماء المنقول وعلماء المعقول ، ومن كل صنف مفسرون وفقهاء . ولا يكاد يكون الأثري متكلما ، وقد يكون صوفيا في النادر . والأثري الفقيه اذا احتج بالقياس فانما يحتج بما كانت علته ثابتة في الكتاب أو السنة

ثم إن علم الأثر ينقسم الى علم الرواية وعلم الدراية ولا يتم نفع أحد العلمين الا